

المرفق الثاني

[الأصل: بالإسبانية]

الاتفاق المتعلق بتأسيس اندماج الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي في الشريعة

إن حكومة غواتيمالا والاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي (المشار إليهما فيما بعد باسم "الطرفان")،

إذ يضعان في اعتبارهما أن منشأ النزاع الداخلي المسلح، الذي تعيشه غواتيمالا منذ أكثر من ثلاثة عقود، يرجع إلى انفلات القنوات السياسية للتعبير والمشاركة الديمقراطية، وإلى ممارسة سياسة التدابير القمعية ضد الأشخاص والمؤسسات التي كانت مرتبطة بالنظام الحاكم الذي أطيح به في عام 1954.

وإذ يضعان في اعتبارهما أن حالة الظلم الاجتماعي والاقتصادي - ولا سيما الممارسات التمييزية ضد السكان الأصليين، والإنتكارات المستمرة للحقوق والضمادات الفردية والاجتماعية - تستدعي أن يكون للسكان حق السعي نحو إحداث التغييرات الديمقراطية اللازمة.

وإذ يضعان في اعتبارهما أن مجموعة اتفاقيات السلام الموقعة بين حكومة غواتيمالا والاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي تمثل مرحلة جديدة ومبشرة بالخير بالنسبة للحياة الديمقراطية في البلد عن طريق أشكال جديدة من المشاركة السياسية والمؤسسات،

وإذ يضعان في اعتبارهما أن إقامة دولة ديمقراطية متعددة الأعراق والثقافات واللغات، تنعم بالعدالة الاجتماعية، إنما تقتضي مشاركة جميع المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، داخل إطار من التعددية السياسية والعقائدية الكاملة،

وإذ يقران بأن مجتمع غواتيمالا بحاجة إلى تهيئة الأوضاع الكفيلة بتيسير المصالحة واستقرار الحكم،

وإذ يضعان في اعتبارهما أن نجاح عملية التفاوض على إيجاد حل سياسي للنزاع الداخلي المسلح يقتضي وضع مجموعة من التدابير لاندماج الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي في الشريعة،

وإذ يشيدان بقرار الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي تحويل قواته السياسية المسلحة إلى حزب سياسي معتمد حسب الأصول يمارس أنشطته داخل إطار النظام القانوني الوطني،

وإذ يقران بأن اندماج أعضاء الاتحاد الثوري الغواتيمالي في الشرعية، ممارسة كاملة منهم لحقوقهم وواجباتهم الدستورية داخل إطار من الأمان والكرامة، إنما يعتبر عاملاً محركاً لتنمية وترسيخ العملية الديمقراطية، وإعادة تشكيل النسيج الاجتماعي في غواتيمالا، وتحقيق المصالحة، وإقامة السلم الوطيد والدائم.

وإذ يناشدان الدولة كل وكافة قطاعات المجتمع الغواتيمالي والمجتمع الدولي أن تشارك وتساهم في تنفيذ عملية اندماج الاتحاد الثوري الغواتيمالي

يتتفقان على ما يلي:

أولاً - التعاريف

١ - يقصد بمصطلح "اندماج الاتحاد الثوري الغواتيمالي في الشرعية" العملية التي يندمج أعضاؤه عن طريقها في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية داخل إطار من الكرامة والأمن والضمانات القانونية والمارسة الكاملة لحقوقهم وواجباتهم المدنية.

٢ - تبدأ عملية اندماج أعضاء الاتحاد الثوري الغواتيمالي بالتوقيع على الاتفاق المتعلق باقامة سلم وطيد ودائم، وتتوج باندماجهم الدائم في الحياة المدنية للبلد. وتتألف عملية الاندماج من مرحلتين: مرحلة الاندماج التمهيدي، و تستمر لمدة سنة تقويمية اعتباراً من يوم "٦٠+٢٠٢٣"، ومرحلة الاندماج النهائي المتوسطة الأجل، وفيها تقدم أشكال الدعم الالزمة لترسيخ دعائم عملية الاندماج.

مرحلة الاندماج التمهيدي

٣ - تتألف مرحلة الاندماج التمهيدي من نظمتين يتوقف سريانهما على وضع أعضاء الاتحاد الثوري الغواتيمالي:

(أ) النظام الساري على أعضاء مختلف جبهات حرب العصابات وعلى سائر المقاتلين، وفقاً للتعریف الوارد في الفقرة ٢٠ من الاتفاق المتعلق بالوقف النهائي لإطلاق النار. ويتألف هذا النظام من مرحلتين:

١' التسريح: تستمر هذه المرحلة لمدة شهرين وتستهدف إزالة الهياكل العسكرية للاتحاد الثوري الغواتيمالي في نقاط التجمع المتفق عليها. وخلال هذه المرحلة، ينتظر توفير خدمات من قبيل الوثائق المؤقتة، والتدريب والتوجيه المهني، بغية تيسير اندماج الأفراد المسرحين فيما بعد. وتقوم سلطة التحقق بموافقة لجنة الاندماج الخاصة بالقائمة

النهائية للأفراد المسرحين، التي تعد في نقاط التجمع في غضون موعد لا يتجاوز يوم "ي + ٣٠":

الدمج: تبدأ هذه المرحلة بانتهاء عملية التسريح ("ي + ٦٠") وتنتهي بعد ذلك بسنة واحدة. والهدف الرئيسي من هذه المرحلة هو إيلاء الاهتمام العاجل للمقاتلين السابقين وتهيئة الظروف الكفيلة بالانتقال الدائم إلى مرحلة الاندماج النهائي. والأوضاع الدنيا - على سبيل المثال للحصر - التي ينبغي تهيئتها في هذه المرحلة هي:

- توفير اللوازم والخدمات التي تتناسب وحالة طوارئ؛

- تنفيذ برامج للتدريب وايجاد فرص العمل؛

- إقامة الآليات المالية الموجهة نحو الحصول على الموارد الازمة لبدء مرحلة الاندماج النهائي؛

- تحديد البرامج الاجتماعية والاقتصادية الحكومية الموجهة للسكان كافة والتي يمكن أن يستفيد منها المقاتلون السابقون وأعضاء الأجهزة الداخلية للاتحاد الشوري الوطني الغواتيمالي ممن يশتركون في مرحلة الاندماج النهائي، وذلك بشروط مماثلة للشروط المقررة لسائر المستفيدين من هذه البرامج؛

(ب) النظام الساري على بقية أعضاء الاتحاد الشوري الوطني الغواتيمالي، وأعضاء الجهاز السياسي الداخلي، ومواطني غواتيمالا من أعضاء جهاز الدعم الدولي من غير الخاضعين لعملية التسريح. ومن المنتظر توفير الدعم اللازم لاندماجهم في الحياة القانونية والقيام كذلك، بناء على الحالات الفردية، بتوفير الخدمات الأخرى الموجهة نحو تيسير اندماجهم في الحياة الإنتاجية. ويتولى الاتحاد الشوري الوطني الغواتيمالي إحالة قائمة الأعضاء غير المسرحين المستفيدين من هذا النظام، في غضون موعد لا يتجاوز يوم "ي - ١٥" إلى سلطة التحقق، التي تقوم بدورها بإحالتها إلى لجنة الاندماج الخاصة لدى تشكيلها.

- وتعهد حكومة غواتيمالا والاتحاد الشوري الوطني الغواتيمالي ببذل كل ما يلزم لتنفيذ مرحلة الاندماج التمهيدي، وبأن يلتمسا لذلك الدعم بالتعاون الدولي. ومن أجل تنفيذ البرنامج والبرامج الفرعية والمشاريع الازمة، تقام لجنة اندماج خاصة تشارك فيها حكومة غواتيمالا والاتحاد الشوري الوطني الغواتيمالي والجهات المانحة والجهات المتعاونة، على أن تكون هذه الجهات ذات طابع استشاري. ولكفالة المشاركة الكاملة للمستفيدين في وضع ووضع وتنفيذ وتقدير المشاريع والبرامج التي تهمهم، تقام مؤسسة للاندماج تشترك مباشرة في شتى مراحله.

مرحلة الاندماج النهائي

٥ - بعد مرور سنة واحدة من يوم "ي + ٦٠"، يجوز للمستفيدين من النظاميين أن يستفيدوا من الخدمات الطويلة الأجل التي تقدمها الحكومة - بما فيها المساعدة المالية، والمشورة الفنية والقانونية والمهنية، والتعليم، والتدريب، والمشاريع الإنتاجية - والتي تستهدف كفالة اندماج دائم في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للبلد، وذلك بنفس الشروط المقررة لبقية سكان غواتيمالا. أما المشاريع الإضافية الخاصة بأعضاء الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي فتنفذ تحت مسؤولية مؤسسة الاندماج. ويدعو الطرفان المجتمع الدولي إلى توفير الدعم الفني والمالي اللازم لإنجاح مرحلة الاندماج النهائي.

برنامج الاندماج

٦ - يقصد بمصطلح "برنامج اندماج الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي" مجموعة التدابير والقواعد القانونية والسياسية والاقتصادية والأمنية، وكذلك البرامج الفرعية والمشاريع التي تكفل نجاح عملية الاندماج. وينفذ هذا البرنامج وفقاً للأهداف والمبادئ المبينة فيما يلي.

ثانياً - الأهداف والمبادئ

الأهداف

٧ - يسعى برنامج الاندماج إلى تحسين الأوضاع الازمة لاندماج أعضاء الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي في الحياة القانونية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية للبلد داخل إطار من الأمن والكرامة.

٨ - وتشمل مرحلة الاندماج التمهيدي إلى تزويد أعضاء الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي، خاصة المقاتلين السابقين، بالوسائل الازمة لبدء اندماجهم الدائم عن طريق الأنشطة الإنتاجية، والتعليم، والتدريب، وما إلى ذلك. وتكون الاستفادة الكافية من هذه الوسائل من مسؤولية المستفيدين.

٩ - وتشمل مرحلة الاندماج النهائي إلى إمداد أعضاء الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي، خاصة المقاتلين السابقين، بالدعم الازم لترسيخ اندماجهم. ويسعى برنامج الاندماج، في نفس الوقت، إلى أن يكون عاملاً إيجائياً للبلد وعنصراً للوئام الوطني.

المبادئ

١٠ - تتعهد حكومة غواتيمالا بكفالة الأوضاع السياسية والقانونية والأمنية وبتهيئة الظروف الاجتماعية والاقتصادية الكفيلة بتنفيذ برنامج الاندماج.

- ١١ - ويعهد الاتحاد الثوري الغواتيمالي ببذل ما في وسعه لإنجاح اندماج كل أعضائه في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية عن طريق تنفيذ البرنامج.
- ١٢ - وبهتم البرنامج، على سبيل الأولوية والتحديد، بالمقاتلين السابقين والنساء والشباب والمعوقين.
- ١٣ - وبالنظر إلى تنوع الحالات الشخصية لأعضاء الاتحاد الثوري الغواتيمالي ممن يندمجون في الحياة القانونية، ينفذ البرنامج بصورة مرنة تلبي هذه الاحتياجات.
- ١٤ - ولكفالة هذه المرونة، تنفذ برامج فرعية ومشاريع توضع وتدار وتنفذ بالمشاركة الكاملة للمستفيدين وفقا للترتيبيات المؤسسية المنصوص عليها في هذا الاتفاق.
- ١٥ - ويحرص - كلما اقتضى الأمر، خاصة في حالة المشاريع الإنتاجية - على أن يكون للبرنامج أثر إيجابي على المجتمعات التي ينفذ فيها، وعلى أن يكون وضعه وتنفيذه بالتشاور معها.

ثالثا - عناصر برنامج الاندماج

١٦ - ينفذ برنامج اندماج الاتحاد الثوري الغواتيمالي على أساس العناصر المبينة فيما يلي:

ألف - المجال القانوني

قانون المصالحة الوطنية

١٧ - تعرض حكومة الجمهورية على برلمان الجمهورية مشروع قانون بشأن المصالحة الوطنية يهدف، وفقا لروح ونص اتفاق السلم، إلى إشاعة جو من الوئام والاحترام المتبادل يحدد كل أشكال الانتقام ويحافظ، في الوقت نفسه، على الحقوق الأساسية للمجني عليهم، باعتبار ذلك من الشروط التي لا غنى عنها لإقامة سلم وطيد ودائم.

الحق في معرفة الحقيقة

١٨ - من المعترف به أن لكل مجتمع حقا غير قابل للتصرف في معرفة الحقيقة. لذلك، تُكلف لجنة تقصي الحقائق التاريخية، بموجب قانون المصالحة الوطنية، بمهمة تقصي انتهاكات حقوق الإنسان وأعمال العنف التي تسببت في معاناة شعب غواتيمالا، ووضع التدابير الرامية إلى تيسير معرفة الحقائق التاريخية المتعلقة بفتررة النزاع الداخلي المسلح والإطلاع عليها، وذلك من أجل تجنب تكرار حدوثها. ويقرر هذا القانون واجب كل جهاز من أجهزة الدولة في إمداد اللجنة بكل ما يلزمها من مساعدة لأداء مهمتها وفقا للأهداف المحددة في الاتفاق ذي الصلة.

الحق في التعويض

١٩ - تأسيسا على المبدأ القاضي بأن كل انتهاك لحق من حقوق الإنسان ينشئ حقا للمجني عليه في الحصول على تعويض ويفرض على الدولة واجب التعويض، ينص هذا القانون على تكليف جهاز من أجهزة الدولة بمهمة اتباع سياسة عامة لتعويض و/أو مساعدة ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان. ويراعي الجهاز المكلّف التوصيات التي تضعها لجنة تقصي الحقائق التاريخية في هذا الشأن.

سقوط المسؤولية الجنائية

٢٠ - من أجل تعزيز المصالحة الوطنية، دون إغفال ضرورة مكافحة ظاهرة الإفلات من العقاب، يُضمّن قانون المصالحة الوطنية مفهوما قانونيا يفسح المجال أمام اندماج أعضاء الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي في الشرعية.

الجرائم السياسية

٢١ - فيما يتعلق بالمفهوم القانوني المشار إليه في الفقرة السابقة، يقرر قانون المصالحة الوطنية سقوط المسؤولية الجنائية عن الجرائم السياسية التي ارتكبت إبان النزاع الداخلي المسلح حتى تاريخ دخول هذا القانون حيز التنفيذ، شاملًا بذلك مرتکبي الجرائم الماسة بأمن الدولة وبالنظام الدستوري وبالخدمة المدنية والشركاء في ارتكابها والمتسترین عليها، والمشمولة بالمواد ٣٥٩ و ٣٦٠ و ٣٦٧ و ٣٧٥ و ٣٦٨ و ٣٨١ و ٣٩٩ و ٤٠٨ و ٤١٠ و ٤١٤ - ٤١٦ من القانون الجنائي، وكذلك الجرائم المنصوص عليها في الباب السابع من قانون الأسلحة والذخائر. وفي هذه الحالات، تتمتع النيابة العامة عن إقامة الدعوى الجنائية، وتصدر السلطة القضائية قرارها برفض الدعوى.

الجرائم العادية المرتبطة بجرائم أخرى

٢٢ - فيما يتعلق بذات المفهوم القانوني المشار إليه في الفقرة ٢٠ أعلاه، يقرر قانون المصالحة الوطنية كذلك سقوط المسؤولية الجنائية عن الجرائم العادية المرتبطة بجرائم أخرى، التي ارتكبت إبان النزاع المسلح والتي يقصد بها الجرائم المباشرة الفعلية العمد التي لها علاقة سببية بارتكاب الجرائم السياسية المشار إليها في الفقرة السابقة، والتي لم يثبت توافر أسباب شخصية كدافع وراء ارتكابها. والجرائم العادية المرتبطة بالجرائم السياسية المشار إليها في الفقرة السابقة تنتمي إلى الجرائم المنصوص عليها في المواد ٢١٤ - ٢١٦ و ٢٧٨ و ٢٧٩ و ٢٨٢ و ٢٨٥ و ٢٨٧ و ٢٨٩ و ٢٩٢ - ٢٩٥ و ٣٢١ و ٣٢٥ و ٣٣٠ و ٣٣٧ - ٣٣٩ و ٤٠٢ و ٤٠٤ و ٤٠٦ و ٤٠٧ من القانون الجنائي.

سقوط المسؤولية الجنائية عن جرائم أخرى

٢٣ - بالنسبة لمن كانت لهم صلة بالنزاع الداخلي المسلح، بموجب ولاية مؤسسية، يُضمّن قانون المصالحة الوطنية أحكاما محددة ومماثلة للأحكام السابقة من حيث النص على سقوط المسؤولية الجنائية عن الجرائم العادية المرتكبة بقصد عرقية أو إحباط أو منع أو الحيلولة دون ارتكاب جرائم سياسية أو جرائم عادية

مرتبطة بجرائم أخرى، عندما تكون مباشرة وفعالية وعمد ولها علاقة سببية بهذا الغرض، طالما لم يثبت وجود صلة بين الفعل الجنائي والنية المبيتة.

القيود

٢٤ - لا يجوز بأي حال من الأحوال أن تشمل أحكام قانون المصالحة الوطنية - التي تقرر سقوط المسؤولية الجنائية - الجرائم التي لا تسقط بالتقادم أو التي لا مجال فيها لسقوط المسؤولية الجنائية، وذلك وفقا للقانون الداخلي أو المعاهدات الدولية التي تكون غواصيما قد صدقت أو وقعت عليها.

الإجراءات

٢٥ - فيما يتعلق بالجرائم العادية المرتبطة بجرائم أخرى، تكون الإجراءات القانونية المناظرة مكفولة بضمانته مراعاة الأصول القانونية، كما تكون سريعة وترافعية وتتألف من المراحل التالية:

١' تقوم النيابة العامة أو أي سلطة قضائية، لدى نظر إحدى الجرائم المشار إليها في الفقرة السابقة، بإحالة القضية فورا إلى محكمة الاستئناف ذات الاختصاص. وترسل المحكمة إخطارا إلى كل من المتظلم - حسبما هو معروف في المادة ١١٧ من قانون الإجراءات الجنائية - والنيابة العامة والمدعى عليه، تطلب منهم فيه المثول أمامها في غضون مهلة موحدة قوامها عشرة أيام عمل؛

٢' تقوم المحكمة، بعد انتهاء هذه المهلة وفي غضون خمسة أيام عمل، بإصدار قرار مسبب بسقوط المسؤولية الجنائية من عدمه، وبرفض الدعوى في حالة سقوط المسؤولية الجنائية. وإذا انقضت مهلة إخطار الأطراف، جاز للمحكمة أن تلجأ إلى وسائل أخرى للفصل في الدعوى، وتعتمد فورا إلى عقد جلسة تقتصر على الأطراف، وتقدم فيها الأدلة المتصلة بالدعوى، ويترافق فيها الطرفان أو محامييهما، ويصدر فيها فورا قرار مسبب بسقوط المسؤولية الجنائية من عدمه، وبرفض الدعوى في حالة سقوط المسؤولية الجنائية. وتعقد الجلسة في غضون مهلة لا تتجاوز عشرة أيام عمل اعتبارا من تاريخ انتهاء مهلة إخطار الأطراف. ولا تعقد الجلسة قبل انتهاء ما لا يقل عن ثلاثة أيام عمل من تاريخ الاستدعاء؛

٣' يجوز استئناف قرار المحكمة في غضون ثلاثة أيام اعتبارا من تاريخ آخر إخطار. ولا يجوز استئناف الحكم إلا لأصحاب المصلحة الشرعيين، على أن يكون ذلك خطيا ومشفوعا ببيان أوجه التظلم. وفي حالة قبول الاستئناف، تحال الدعوى فورا إلى دائرة الدفاع والإجراءات السابقة للمحكمة العليا، التي تفصل في الدعوى، دون إجراءات

أخرى، في غضون خمسة أيام، بحيث تؤيد الحكم المستأنف أو تلغيه أو تعدله. ولا يجوز استئناف قرار المحكمة العليا.

٢٦ - وخلال الإجراءات، لا يجوز اتخاذ تدابير قهرية، مثل إصدار قرار الاتهام، أو الحبس الوقائي، أو اتخاذ تدابير بديلة للحبس الوقائي، أو الاستدراج، أو الاعتقال. وفي هذا الصدد، يجوز أن يمثل المشتبه فيهم أو المتهمون أو المدعى عليهم عن طريق محاميهم.

٢٧ - وبعد الانتهاء من الإجراءات، تحال مخطبطة جميع المرافعات إلى لجنة تقصي الحقائق التاريخية.

التسریح

٢٨ - لتنفيذ عملية تسریح أعضاء الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي، المتفق عليها في الاتفاق المتعلق بالوقف النهائي لإطلاق النار، يقرر قانون المصالحة الوطنية سقوط المسؤولية الجنائية بالكامل عن الفعلة والشركاء والمتسترين على الجرائم المشمولة بالمواد ٣٩٨ و ٣٩٩ و ٤٠٢ و ٤٠٧ من القانون الجنائي، وبالمواد ٨٧ و ٨٨ و ٩١ و ٩٧ - (ج) من قانون الأسلحة والذخائر، والتي ارتكبها هؤلاء الأفراد حتى تاريخ الانتهاء من تسریحهم، وذلك وفقاً للشروط والأحكام والمهل المتفق عليها في الاتفاق المذكور. وتبلغ بعثة الأمم المتحدة للتحقق، رسمياً، بتاريخ إتمام عملية التسریح.

الوثائق

٢٩ - نتيجة للأوضاع التي نشبت في ظلها النزاع الداخلي المسلح، أصبح عدد كبير من أعضاء الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي لا يحملون وثائق شخصية، الأمر الذي يحد من ممارسة حقوقهم وواجباتهم المدنية كمواطنين. ولإيجاد حل عاجل لهذه المشكلة، تتهدّه حكومة الجمهورية بأن تعرض على برلمان الجمهورية التعديلات الواجب إدخالها على قانون الوثائق الشخصية للسكان الذين شردتهم النزاع الداخلي المسلح (المرسوم رقم ٩٥/٧٣). ويجب أن تعمل هذه التعديلات، إلى جانب حل مشاكل السكان المشردين في هذا الشأن، على حل مشكلة انعدام الوثائق الشخصية لأعضاء الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي. وسيتمس من برلمان الجمهورية أن ينظر في هذه المسألة ويحسمها خلال الشهرين التاليين لتوقيع الاتفاق المتعلق بإقامة سلم وطيد و دائم.

الوثائق المؤقتة

٣٠ - ريثما ينتهي من الإجراءات الالازمة لإصدار الوثائق الشخصية في صورتها النهائية، يلتزم من بعثة التحقق بإصدار وثائق مؤقتة للمسرحين وغيرهم من المستفيدين من الاتفاق المتعلق بتأسيس اندماج الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي في الشرعية.

الوثائق الأخرى

٣١ - يُعجل بإجراءات منح الجنسية لأبناء مواطني غواتيمala أعضاء الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي المولودين في الخارج.

أحكام قانونية أخرى

٣٢ - تتعهد الحكومة بأن تعرض على البرلمان الإصلاحات القانونية الكفيلة بتيسير التنفيذ التام لهذا الاتفاق.

باء - المجال السياسي

٣٣ - يتعهد الطرفان بتهيئة جو من التسامح والمصارحة والتعددية يساعد على تحقيق المصالحة والتفاهم.

٣٤ - وفي أعقاب توقيع الاتفاق المتعلق بإقامة سلم وطيد ودائم، سيتمتع أعضاء الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي، شأنهم شأن كل مواطن، بالمارسة الكاملة لحقوقهم وحرياتهم الأساسية (ومنها حرية التجمع، والتنقل، والإقامة، والمشاركة السياسية)، مع تعهدهم بأداء كل ما عليهم من واجبات والتزامات.

٣٥ - وترى حكومة الجمهورية أن تحول الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي إلى حزب سياسي معتمد حسب الأصول لدى الأجهزة المعنية إنما يعتبر إسهاما نحو تعزيز سيادة القانون ونحو ترسیخ دعائم الديمقراطية التعبدية.

جيم - مجال الأمن

٣٦ - تتعهد حكومة الجمهورية باتخاذ التدابير الإدارية وبكلفة وجود الظروف الضرورية لإعمال الحقوق المدنية لأعضاء الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي، ولا سيما الحق في الحياة، والأمن، والسلامة الشخصية. وينبغي أن تقوم هيئة التحقق الدولية بالتحقق على وجه الخصوص من احترام هذا الالتزام. ويجوز لهذه الهيئة أن توفر المراقبة المؤقتة لأعضاء الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي عندما يقتضي الأمر.

٣٧ - وتولي الحكومة أهمية خاصة لجميع الشكاوى المتعلقة بأعمال تمس أمن أعضاء الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي.

DAL - المجال الاجتماعي والاقتصادي

٣٨ - يشمل برنامج الاندماج، في المجال الاجتماعي والاقتصادي، الميادين التالية.

التوجيه المهني والتدريب المهني

٣٩ - يكون في متناول أعضاء الاتحاد الشوري الوطني الغواتيمالي التماس المشورة والتوجيه المهني خلال مرحلة التسريح وبعدها، حسب الاقتضاء. وبعد تحديد نوع النشاط الاقتصادي الذي سيضطلعون به، يمكنهم الاستفادة من برامج خاصة للتدريب الفني والمهني.

التعليم

٤٠ - تتعهد حكومة الجمهورية باتخاذ التدابير الإدارية الازمة للاعتراف بالشهادات الدراسية الرسمية وغير الرسمية التي حصل عليها أعضاء الاتحاد الشوري الوطني الغواتيمالي، والموافقة عليها، وإقرار صلاحيتها، والتصديق عليها، وذلك عن طريق آليات مناسبة للتقييم والمعادلة.

٤١ - وتببدأ خلال فترة الاندماج التمهيدي برامج فرعية خاصة لمحو الأمية ومرحلة ما بعد محو الأمية، والتدريب الفني المكثف.

٤٢ - وكجزء من البرامج الفرعية للاندماج، يجوز لأعضاء الاتحاد الشوري الوطني الغواتيمالي الحصول على منح، أو منح دراسية، أو أية آلية دعم أخرى من أجلمواصلة دراساتهم، بالتعاون مع الحكومة.

٤٣ - ويلتمنس الطرفان التعاون الدولي من أجل تنفيذ هذه الأحكام المتعلقة بالتعليم، وتراعى في هذا السياق التوصيات الفنية التي تضعها مؤسسة الاندماج.

السكن

٤٤ - تقوم لجنة الاندماج الخاصة، خلال مرحلة الاندماج التمهيدي، بتهيئة ظروف سكن ملائمة لأعضاء الاتحاد الشوري الوطني الغواتيمالي الذين يحتاجون إليه من أجل تنفيذ البرامج الفرعية والمشاريع المتعلقة بهم، مع الاهتمام بشكل خاص باحتياجات المسرحين. وقبل نهاية مرحلة الاندماج التمهيدي، تولي لجنة الاندماج الخاصة أهمية خاصة لضمان حصول المسرحين الذين يندمجون في البيئة الريفية على سكن، ولمنح تسهيلات ائتمانية مناسبة للذين يندمجون في البيئة الحضرية.

الصحة

٤٥ - يجرى في مرحلة التسريح تقييم الكشف الطبي على المقاتلين الموجودين في مراكز التجمع. وتتخذ الإجراءات الضرورية لتقديم الرعاية في الحالات التي يحددها الكشف الطبي في المخيمات أو على الصعيد المحلي. وتكتفى لجنة الاندماج الخاصة بإمكانية الاستفادة من جميع مستويات الإحالة الأخرى للمرضى الذين

يحتاجون لذلك. ويُنفذ هذا البرنامج الفرعي بالتعاون مع فريق الصحة التابع للاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي وبالتشاور معه.

المشاريع الاقتصادية والإنتاجية

٤٦ - يتفق الطرفان على أن عملية الاندماج أعضاء الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي في الحياة المدنية تحتاج إلى مشاركتهما النشطة والمنتجة في ظل ظروف تتسم بالكرامة والتنمية والشرعية. لذلك، يتفق الطرفان على ضرورة أن تقوم لجنة الاندماج الخاصة ومؤسسة الاندماج بدعم مشاريع التنمية الإنتاجية وإيجاد فرص العمل في المناطق الحضرية والريفية التي تساهم في تنفيذ هذا الاتفاق.

٤٧ - وينبغي أن يكون توجه هذه المشاريع متماشياً مع ما ينص عليه الاتفاق المتعلقة بالجوانب الاجتماعية والاقتصادية وحالة الزراعة. وتنفذ مشاريع التنمية الإنتاجية بشكل يتفق مع خطط واحتياجات المجتمعات المحلية الموجودة في مكان تنفيذ المشاريع، وبالتشاور معها.

٤٨ - وتتوفر حكومة الجمهورية، وفقاً لإمكانياتها المالية والدعم التقني والمالي المقدم عن طريق التعاون الدولي، الموارد الضرورية لتنفيذ هذه المشاريع. وتسهل إمكانية الحصول إلى الوسائل الإنتاجية، والمشورة التقنية، والائتمان، وشبكات التسويق، بذات الشروط المطبقة على مشاريع مماثلة. وتعهد كذلك باتخاذ التدابير اللازمة لتسهيل تشكيل الهيئات التنظيمية الازمة لدفع هذه الأنشطة الاقتصادية، والاعتراف بها في إطار القانون. أما البرامج المتعلقة بالأراضي، سواء كانت فردية أو جماعية، فتنفذ عن طريق صندوق الأراضي بذات الشروط المطبقة على مقدمي الطلبات الآخرين.

هاء - المجال الثقافي

٤٩ - نظراً لانحدار نسبة كبيرة من أعضاء الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي من أصل المايا، يتفق الطرفان على ضرورة تنفيذ برنامج الاندماج بشكل يتمشى مع الاتفاق المتعلقة بهوية وحقوق السكان الأصليين.

واو - البرامج الفرعية الخاصة

البرنامج الفرعي المتعلق بالمعوقين

٥٠ - تسبب النزاع الداخلي المسلح في إيجاد فئة من المعوقين بين السكان، وهي من أكثر الفئات ضعفاً وتأثراً بالنزاع، وتحتاج إلى اهتمام خاص وذي أولوية في إطار البرنامج الوارد في هذا الاتفاق.

٥١ - وينطوي الاندماج هذه الفئة على درجة أعلى من التعقيد نظراً لأثر الإعاقة على الصعيبين الشخصي والاجتماعي. ولذلك، ينبغي أن توفر المشاريع الخاصة الاهتمام الفني المناسب لإعادة تأهيل المعوقين وتمكينهم من الدراسة والتدريب بغية تحقيق اندماجهم الاجتماعي والإنتاجي في ظل ظروف تتسم بالحياة الكريمة.

المشورة القانونية

٥٢ - ينظر برنامج الاندماج في إمكانية تقديم المساعدة القانونية لأعضاء الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي من أجل مساعدتهم في الجواب القانونية المتعلقة باندماجهم.

لم شمل الأسر

٥٣ - يتفق الطرفان على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتمكين أعضاء الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي من لم شمل أسرهم. وتعهد حكومة الجمهورية بتقديم جميع التسهيلات لهذا الغرض.

٥٤ - وتعهد حكومة الجمهورية بالتعاون مع لجنة تقصي الحقائق التاريخية فيما يتعلق بمسألة المحتجزين والمفقودين من الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي، و بتوفير جميع السبيل والوسائل والمعلومات التي من شأنها أن تؤدي إلى استرداد جثث أعضاء الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي، بمن فيهم المقاتلون الذين سقطوا في المعارك.

رابعا - الترتيبات المؤسسية

الاندماج التمهيدي

٥٥ - تمول هذه المرحلة من موارد حكومة الجمهورية والمساهمات المقدمة من المجتمع الدولي.

٥٦ - ويتافق الطرفان على إنشاء لجنة الاندماج الخاصة التي تتكون من عدد متساو من ممثلي حكومة الجمهورية والاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي، ومن ممثلي الجهات المانحة والجهات المتعاونة ووكالات التعاون الدولي، التي تشارك بصفة استشارية.

٥٧ - ويتم إنشاء اللجنة في غضون خمسة عشر يوماً من تاريخ التوقيع على الاتفاق المتعلق بإقامة سلم وطيد ودام، وتصدر حكومة غواتيمالا، في هذا الصدد، المرسوم الحكومي الخاص بذلك.

٥٨ - وتضطلع اللجنة، منذ تأسيسها، بمهام تنسيق برنامج الاندماج، واتخاذ القرارات المتعلقة بالمخصصات المالية للبرامج الفرعية والمشاريع التي تشكل البرنامج، فضلاً عن جمع الموارد التقنية والمالية. ويتافق الطرفان على ضرورة تمشي تنفيذ البرنامج مع الأهداف والمبادئ الواردة في هذا الاتفاق.

٥٩ - ولأداء مهامها، تقوم اللجنة الخاصة بوضع هيكل لتنظيم مسؤولياتها المتعلقة بالتنسيق، والإدارة المالية، وصنع القرار فيما يتعلق بالبرامج الفرعية والمشاريع المنبثقة عن هذا الاتفاق، وذلك عن طريق لائحة

خاصة يتم اعتمادها خلال فترة لا تتجاوز ٣٠ يوما من تاريخ تأسيسها. وعلى اللجنة الخاصة أيضا أن تحدد الآليات المالية المناسبة، بما في ذلك إمكانية الاستئمان، بالتشاور مع الجهات المانحة والجهات المتعاونة، من أجل تسهيل التنفيذ السريع والفعال لبرنامج الاندماج.

الاندماج النهائي

٦٠ - تدرج المشاريع الخاصة الإضافية من أجل أعضاء الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي ضمن مسؤوليات مؤسسة الاندماج. وتعهد الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي بإنشاء هذه المؤسسة في غضون ٩٠ يوما من تاريخ التوقيع على الاتفاق المتعلق بإقامة سلم وطيد و دائم. وتعهد الحكومة بتسهيل إجراءات تأسيس المؤسسة. ويدعو الطرفان المجتمع الدولي إلى التعاون بتقديم دعمه التقني والمالي بغية كفالة نجاح مرحلة الاندماج النهائي.

خامسا - أحكام ختامية

أولا - يشكل هذا الاتفاق جزءا من الاتفاق المتعلق بإقامة سلم وطيد و دائم، ويدخل حيز النفاذ فور التوقيع على الاتفاق المذكور، باستثناء الأحكام الخاصة التي دخلت حيز النفاذ من قبل.

ثانيا - عملا بالاتفاق الإطاري، يطلب الطرفان إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يتحقق من تنفيذ هذا الاتفاق.

ثالثا - يعمم هذا الاتفاق على أوسع نطاق ممكن.

مدريد، في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.

عن حكومة غواتيمالا

(توقيع) اللواء أوتو بيريس مولينا

(توقيع) غوستافو بوراس كاستيخون

(توقيع) راكيل سيلايا روساليس

(توقيع) ريتشارد ايتكنهيد كاستييو

عن الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي

(توقيع) الرائد رولاندو موران

(توقيع) الرائد بابلو مونسانتو

(توقيع) خورخي روسال

(توقيع) كارلوس غونزاليس

عن الأمم المتحدة

(توقيع) جان آرنو

- - - - -